# أ.م د.عروبة جميل محمود الطائى \*

تاریخ قبول النشر ۲۰۱۹/۸/۲۸

تاریخ استلام البحث ۲۰۱۹/۷/۳

# ملخص البحث:

يهدف البحث إلى تسليط الضوء على نظام الالتزام الضرائبي الذي يعد واحداً من أهم الأساليب التي اتبعتها الدولة العثمانية لتعزيز الموارد المالية، وترجع بداية ظهور الملتزمين إلى أصحاب الإقطاعيات (تيمار وزعامات)، والذي دفع الدولة العثمانية إلى التوسع في نظام الالتزام هي رغبتها الشديدة في الحصول على تد ٩٨٠عفق الأموال والإيرادات مع أقل قدر ممكن من النفقات الإدارية، وذلك نتيجة الأزمات التي أصابت الدولة العثمانية من عجز في مواردها المالية رافقها تضخم نقدي ويقوم الملتزم بدفع مبلغ معجل لخزينة الدولة ويكون الدفع على شكل أقساط خلال السنة، وأهم ما توصل إليه البحث أن التشريع الضريبي يرتكز في أسسه إلى الشريعة الإسلامية، فضلا على أن لجوء الدولة إلى هذا النظام كان استجابة للظروف السياسية والاقتصادية.

# The *Iltizam* System in Mosul during the Ottoman Era Assistant Professor: Oruba Jameel Mahmood Othman.

#### **Mosul Studies Center**

#### **Abstract:**

This paper aims at shedding lights on the *Iltizam* system (Tax farming). It was one of the most important ways that pursued by the Ottoman Empire. The beginning of the advent of the *multazims* (tax-farmers) can be traced back to the fiefs-owners (*Timar* and *Za'amāts* or chieftainships). The real motive behind Ottoman Empire's expansion of the *Iltizam* system was its burning desire to obtain a lot of money and revenue with the least possible of administrative expenditures because of many crises that faced the Ottoman Empire such as financial deficits that accompanied by inflation. *Multazims* in their turn were paying some amounts in advance to the state's

أستاذ مساعد، قسم الدراسات التاريخية والاجتماعية، مركز دراسات الموصل، جامعة الموصل.

treasury by instalments during the year. Finally, this paper comes to many conclusions, the most important of them is that the tax legislation was basing on Muslim sacred law (*sharia*), and the state forced to adopt the *Iltizam* system because of the political and economic circumstances at the time.

## القدمة.

يتناول البحث نظام الالتزام الضرائبي الذي يعد واحداً من أهم الأساليب التي اتبعتها الدولة العثمانية وترجع بداية ظهور الملتزمين إلى أصحاب الإقطاعيات (تيمار وزعامت) ولعل من دوافع الدولة العثمانية إلى التوسع في نظام الالتزام هي رغبتها الشديدة في الحصول على تدفق الأموال والإيرادات مع أقل قدر ممكن من النفقات الإدارية وذلك نتيجة الأزمات التي أصابت الدولة العثمانية من عجز مالي رافقها تضخم نقدي وكان دور الملتزم بقيامه بدفع وتسديد مبلغ معجل لخزينة الدولة ويكون الدفع على شكل أقساط خلال السنة، وقسم البحث إلى العديد من الأقسام تضمن تعريف الالتزام لغة واصطلاحا من الناحية الفقهية، أساليب جباية الضرائب: الالتزام قبل عصر التنظيمات :الإقطاع

# أولاً :تعريف :الالتزام لغة واصطلاحاً

الالتزام لغة:هو لزم نازما ولزما ولزاما ولزمانا الشيء ثبت ودام وبيته لم يفارقه.

لَـزمَ إلزامـا الـشي أثبتـه وأدامه،استازم الـشي عـده لازمـا اقتضاه الـلازم، والتـزم بمعنـى لازمـه وفلانا:أتمنعه العمل أو المال أوجب على نفسه (١).

أما في الاصطلاح الفقهي :هو تكليف وعُهده من شخص لشخص آخر، وهذه العهدة قد تلحق الشخص إما بسبب فعله كتصرفاته الاختيارية من عقد أو تعد على مال، وإنما بأمر خارج عن فعله كفقر قريبة فانه يلزمه الإنفاق عليه بالشرع(٢).

# ثانيا:الالتزام قبل عصر التنظيمات :

الدولة هي صاحبة جمع الضرائب والرسوم المفروضة على جميع الأملاك والأراضي الخاصة في الدولة ولم تكن الدولة تمتلك الإمكانية دفع رواتب دائمة لجميع موظفيها، لذلك لجأت إلى إتباع أسلوب إقطاع قسم من الأراضي الزراعية (٢).

1- الإقطاع: لقد ارتبط النظام الإقطاعي بالدولة العثمانية منذ وقت مبكر بديلا عن نظام الجباية، ويعزى السبب في ذلك إلى رغبة الدولة العثمانية في توفير مستلزمات العيش لعدد من فئات الجند بدلا من أن تنفق عليه (٤) على أن منح المقاطعة لم يكن يعني تمليك الشخص الأرض، وإنما تفويضه حق جباية الأعشار وسائر الرسوم والضرائب المترتبة عليها، بشرط أن تبقى هذه

المقاطعات تحت تصرف مالكيها مقابل دفعهم الضرائب المفروضة عليهم إلى صاحب المقاطعة وإرسال قسم منها إلى العاصمة استانبول $^{(\circ)}$  في مقابل ذلك يكون صاحب المقاطعة دائما على أهبة الاستعداد للحرب، والقيام بتهيئة عدد من الخيالة والفرسان وتجهيزهم بنسبة فارس واحد لكل خمسة ألاف أقجة $^{(r)}$  وذلك من حاصل المقاطعة وعلى ما يبدو ان أراضي الموصل تم تسجيلها رسميا في سجلات الدولة وذلك منذ القرن السادس عشر وهي مختلفة الإيراد إلا ان (الفرسان السباهية $^{(v)}$  كانت نصف الأراضي بأيديهم  $^{(h)}$ .

قسمت الأراضي الأخرى على الأقسام المعروفة في النظام الإقطاعي على الرغم من أن تلك الأراضي لم تكن ملكاً خاصاً أو وقفاً دينياً أو ملكاً جماعياً  $^{(P)}$  إلا أن الأراضي قسمت إلى عدة أقسام، ويبدو ان السلاطين احتفظوا لأنفسهم بأجودها وأوسعها واقطعوا المساحات الكبيرة للحاشية والوزراء والقادة والجند فقسمت الأراضي الإقطاعية إلى ثلاثة أقسام (الخاص  $^{(1)}$ ) والزعامت والتيمار  $^{(1)}$  وهذه الأقسام هي الإقطاع من درجة خاص، الذي يزيد إيراده السنوي عن  $^{(1)}$ ) ألف أقجة، مخصص للسلاطين والوزراء والأمراء، والنوع الثاني ويسمى زعامت ويعبر عن الإقطاعيات المتوسطة ويتراوح إيراده السنوي بين  $^{(1)}$ ) ألف و  $^{(1)}$ ) ألف أقجة، مخصص لقادة الجيش من الزعماء والنوع الثالث وهو التيمار، ويشمل الاقتطاعات الصغيرة التي يقل إيرادها السنوي عن  $^{(1)}$ ) ألف اقجة وهو مخصص للسباهية من الفرسان  $^{(1)}$ )

# ٢ الإقطاع المدنى:

لابد من الإشارة إلى أن هناك نوع ثانٍ من الإقطاع تمثل بالجانب المدني وكان يهدف إلى تكوين طبقة مرتبطة مصالحها بالسلطان من حيث تصريف أمور الدولة ودعم سيطرته وتأييده (ئا) إلا ان هذا النظام الإقطاعي قد تعرض إلى التدهور والانحلال خلال القرنين السابع عشر والثامن عشر، وذلك حينما منحت تلك التيمارات بالرشوة وأسندت إلى خدمة الوزراء، خلافا للقانون وبلغ الفساد أوج ذروته" حينما أصبح في إمكان ندماء السلطان اغتصاب القرى والتيمارات وتوزيعها على أتباعهم (٥١)، بيد ان نظام الإقطاع لم يستمر بسبب كثرة استبداد الإقطاعيين بالأراضي ولم يلتزموا بتقديم الأموال المترتبة عليهم وانتقلت الكثير من الأراضي إلى التملك الشخصي وقام السلطان سليم الثالث (١٧٨٩-١٨٠٧م) إلى وقف الاقطاعات المنحلة وتخصيص إيراداتها لوقف الإقطاعات المنحلة أثره في إلغاء النظام الإقطاعي رسميا سنة ١٨٣١م، ولكن أصحاب تلك الإقطاعيات في العراق ظلوا متمسكين بالوثائق والعقود حيث كان بيع ألأراضي وشراؤها يجريان من غير علم الحكومة أو اعتراضها (١٠)

نظام الالتزام : اتبعت الدولة العباسية تطبيق نظام الالتزام في جباية الضرائب إلا ان الإمام أبو يوسف (  $^{1}$  ) رحمه الله قام بذم هذه الطريقة ولم يشجع العمل بها لمساوئها  $^{(1)}$  ) ويعزى السبب في ذلك إلى أن الملتزمين كانوا يسلكون طرق مختلفة لزيادة ما يأخذونه دون اهتمامهم وتقيدهم بالأسعار المثبتة مما اثر بشكل سيئ وسلبي على الفلاح أولاً وعلى الأرض ثم أدى إلى تدهور الأوضاع الاقتصادية ثانياً واستمر الوضع حتى في العهد العثماني  $^{(1)}$  ، فقد ذكرت بأنه ليس هناك نظام ثابت يستند في جباية الضرائب في الدولة العثمانية ولكن العادة جرت على إتباع طريقة الالتزام في الجباية ويبدو ان الملتزمين كانوا من المتنفذين والزعماء وشيوخ القبائل  $^{(1)}$  ويمكننا إرجاع بداية ظهور الملتزمين إلى ان أصحاب الإقطاعيات (تيمار وزعامت ) وجدوا صعوبة في إدارة اقطاعاتهم لذلك أناطوا هذه المهمة إلى أشخاص يقومون بهذا العمل نيابة عنهم  $^{(1)}$ .

ويتضح ان نظام الالتزام في عهد الدولة العثمانية، هو النظام الذي حلَّ بشكل تدريجي محل الإقطاع العسكري (٢٠١- اتبع هذا النظام بشكل ثابت في عهد السلطان سليمان القانوني (٢٥١- ١٥٦٦م) وشهد توسعا ملحوظا في عهد السلطان مراد الثالث (١٥٧٤-١٥٩٥م) (٢٣).

بعد إعلان خط مرسوم كولخانة (۱۸۳۹ م الغي العمل بنظام الالتزام سنة ۱۸٤٠م وذلك لما رافقه من مآسي ومظالم للفلاحين وقد ذكر ان نظام الالتزام من آلات الخراب، ولم يجن منها ثمر نافع في وقت من الأوقات وكأنما هي عبارة عن تسليم مصالح تلك البلاد وأمورها المالية لإدارة احد الناس ..."(۲۰).

وعلى الرغم من ان الدولة العثمانية قامت بإلغاء نظام الالتزام إلا ان هذا النظام بقى ساري المفعول في الموصل إلى ما بعد الانقلاب العثماني $^{(77)}$  ١٩٠٨ م ومن ثم لجأت الدولة العثمانية بعد إلغاء الالتزام إلى إتباع أسلوب الأمانة أي عن طريق أمناء أو موظفين تعينهم بغية جباية بعض الضرائب بيد ان هذا النظام كان معروفا في الموصل منذ نشأتها وتحديداً منذ القرن السادس عشر  $^{(77)}$  ومن ثم عادت الدولة إلى إتباع أسلوب الالتزام سنة منذ ١٢٥٨ه  $^{(77)}$  ومن ثم عادت الدولة إلى إتباع أسلوب الالتزام سنة منذ ١٢٥٨ه  $^{(77)}$  بيد  $^{(77)}$  منع موظفي الدولة وأعضاء المجالس المحلية من التعهد بأي التزام  $^{(77)}$  يبد أن السلطان عبد العزيز (١٨٦١–١٨٧٦) قام بإلغاء هذا النظام مرة ثانية في عام ١٢٩١هم  $^{(77)}$  لإرهاق كاهل المواطنين فضلا عن انعدام الدقة والأمانة في جمع الضرائب . وفي سنة ١٢٩٣هم أساس تازيم القرى فقط  $^{(77)}$ .

عمدت الدولة في سنة ١٣١١ه/١٨٩٨م بتكليف جهاز من الموظفين الحكوميين أطلق عليه التحصيلدارية ( $^{(7)}$ اللإشراف على جباية الضرائب تبدأ "من اصغر وحدة إدارية (القرية) إلى المدن الكبيرة .ويتم انتخاب لجنة من مجلس السنجق أو القضاء" تكون مهمتها القيام حسب ما جاء في التقرير بتخمين الحاصل بالعين المجردة ومن ثم تقدر الضريبة عليها ( $^{(7)}$ ). حيث ورد في التقرير المقدم من قيادة الجيش السادس الهمايوني في سنة ١٣٢٤هـ/ ١٩٠٦م أنه لا يطبق بصورة مباشرة وسليمة وذلك لكون مأموري التخمين كانوا يخدمون مصالحهم الشخصية وبالمحصلة يؤدي هذا إلى جر العشائر التي تكون محاصيلها بصورة غير سليمة إلى التمرد ( $^{(77)}$ ). فتضطر الدولة إلى إرسال حملات عسكرية قاسٍ لإخماد تمردها  $^{(77)}$  وقد عمل الفريق (عمر وهبي  $^{(57)}$ ) عند قدومه هذا الأسلوب عسكري قاسي عند مجيئه إلى الموصل  $^{(67)}$ ).

وأورد أحمد علي الصوفي" ان من أساليب الملتزمين أنهم كانوا يدعون الخسارة في عملهم، ويؤخرون تسديد دفع المبالغ التي بذمتهم إلى الدولة، وفي هذه الحالة يقوم الولاة بإرسال قواتهم من الجيش إلى ديوان الملتزم فيرابط أفراد القوة في داره والملتزم مجبر على الإنفاق عليهم ويجبر في النهاية على تسديد ما بذمته من بدل الالتزام وجباية الضرائب(٢٦) كان يتم إما بالاتفاق أو المزايدة. ونتيجة للمنافسة الشديد بين الملتزمين بغية الحصول على التزام في منطقة معينة ارتفعت مبالغ الالتزام من قبل الحكومة، إذ كان يحدث بصورة كيفية من دون دراسة وخطة مسبقة (٢٦) وعلى ما يبدو ان نظام الالتزام اتسم بعدم الكفاءة والعدالة وكان تأثيره السلبي واضحا على التجارتين الداخلية والخارجية ونعزي السبب في ذلك إلى العبء الضرائبي الشديد على التجار والمنتجين المحليين، وبالنسبة للتجار الأجانب فلم يكونوا خاضعين لهذا النظام بل حمتهم المحاكم الخاصة بالدول الأجنبية (٢٨).

ويتضح لنا ان لنظام الالتزام أثارا واضحة على الجانبيين الاقتصادي والاجتماعي من حيث ظهور سلطة الأعيان بين الأهالي بمظهر القوة، فضلا عن ظهور الأسر المتنفذة في الريف بكونها سلطة محلية تتمتع بالقوة والنفوذ وغدت تمثل دور الوسيط بين الأهالي والحكومة والضرائب كانت تعطى بالالتزام وكان الملتزم له علاقات مع السلطة ونتيجة لهذه العلاقة كان يستغل علاقاته بها من خلال قيامه بدفع الرشوة واقتسامه للأرباح معها وذلك لتلاعبه بمقدار الضريبة المفروضة على الزراعة إذ كانت تقديرات الملتزمين غير دقيقة مما يضطر الفلاح إلى عدم التسديد والدفع فتستعمل الدولة القوة في الجباية (٢٩).

# ثالثًا: الضرائب قبل عصر التنظيمات:

اظهر العثمانيون اهتماما خاصا بموضوع الضرائب وجبايتها في المناطق التي خضعت لسيطرتهم لان الضرائب كانت المورد الأساس لخزينة الدولة ودليل على الاعتراف بسيادة الدولة العثمانية (٢٠٠٠)، لذلك فقد تفنن الولاة في فرض الضرائب والرسوم قبل عصر التنظيمات وكان السبب في فرض هذه الضرائب الكبيرة هو ان الوالي كان مسؤولا على النظام المالي في ولايته وقد شهد عصر التنظيمات والذي بدأ بإعلان مرسوم كولخانة عام ١٨٣٩م صدور سلسلة من الأنظمة والقوانين والتي تتعلق بتنظيم الإيرادات المالية في الولايات وطرق جباية الضرائب والتي كانت كما يأتى .

 $I - \omega_{\rm cur}$  الاحتساب ( $I^{(1)}$ ): تعد من الضرائب التي استحدثها السلطان محمود الثاني ( $I^{(1)}$ ) وقد وردت بأسماء متنوعة مثل يومية الدكاكين وشهرية الدكاكين وتؤخذ من جميع الأشخاص الذين يمارسون البيع والشراء في المواد الغذائية ورسم الفضة والذهب ثم ألغيت سنة  $I^{(1)}$  المرابع المرابع المرابع المرابع المرابع المواد الغذائية ورسم الفضة والذهب ثم ألغيت سنة  $I^{(1)}$  المرابع وكان معمولاً به في بعض المدن العراقية مثل الحلة وكربلاء وبعض من أقضية بغداد ( $I^{(1)}$  واستعيض عنها بضريبة جديدة تسمى بضريبة التمتع (تمتع ويركو سي) أو بضريبة الدخل وفرضت على التجار والحرفيين وحدد مقدار هذه الضريبة بنسبة  $I^{(1)}$  واندادت النسبة إلى  $I^{(1)}$  ومنذ سنة  $I^{(1)}$  ومنذ العاملين المولة العثمانية لكن معظمهم تمسكوا بالامتيازات الأجنبية ورفضوا أداءها مما دفع الدولة العثمانية الموسل ولم تعم على بغداد والبصرة حتى سنة  $I^{(1)}$  وسنة  $I^{(1)}$  وسنة  $I^{(1)}$  وسنة  $I^{(1)}$  وسنة الموسل ولم تعم على بغداد والبصرة حتى سنة  $I^{(1)}$  وسنة  $I^{(1)}$  وسنة الموسل ولم تعم على بغداد والبصرة حتى سنة  $I^{(1)}$  وسنة  $I^{(1)}$  وسنة المدن باستثناء الموصل ولم قعم على بغداد والبصرة حتى سنة  $I^{(1)}$ 

ويشير الجوادي في رسالته الموسومة "أحوال الموصل الاقتصادية ١٩١٨-١٩١٨ "إلى ان الرسوم الداخلية (المحلية)كانت تحوي مئات الأشياء ونتيجة استمرارية هذه الرسوم أدى إلى ان تقل الرغبة وحدث التدهور والتدني في مجالي التجارة والصناعة يوما فيوما ويقع العبء كله على المستهلك (<sup>٨٤)</sup> فضلا عن وجود ضريبة الباج التي تفرض على السلع والبضائع اثناء مرورها بالمدينة من غير بيعها في الأسواق وتسمى بالمرور (الترانسيت). وفي سنة ١٩٠٥هم وقد

صدر نظام خاص يشتمل باستيفاء الضريبة على قسمين مقطوع ونسبي فالمقطوع يتضمن كل من اتخذ محلا لممارسة الصنعة مثل المتعهدين والأطباء والمهندسين أما النسبي وهو الإيراد (المد خول)غير الصافي للمحل الذي يشغله المكلف (٤٩).

# الضرائب والرسوم :

١-ضريبة العشر: هي من الضرائب التي فرضتها الشريعة الإسلامية وتعد من أهم الضرائب على ما تنتجه الأرض الزراعية وهي تختلف باختلاف المناطق مابين العشر والنصف ويقوم الملتزمون بجباية الأعشار ويبدو أنه بعد إعلان قانون التنظيمات العثمانية سنة ١٢٥٥هم ١٨٣٩م أصدرت الدولة أنظمة مالية متعددة أولها نظام إحالة الأعشار (٥٠) في سنة ١٢٧٣ممرام/م وبمقتضى هذا القانون توجب ربط المتعهدين الكفلاء بكفالة مالية وكذلك نص القانون على إجراء مزايدة الأعشار بصورة علنية على أن يتم ذلك في مجلس القضاء أولا، حيث تلتزم قرى القضاء قرية قرية ومن ثم يتم إجراء المزايدة العلنية في مجلس الولاية وتلتزم السناجق بذلك وعلى الرغم من أن هذه الأعشار كانت تخص ان يدفع الفلاح ١٠٥من المحصول للملتزم أو الدولة عينا أو نقداً إلا انه كان في الواقع يدفع أكثر من ذلك فقد بلغت نحو (١٦٨)من أجل تنفيذ المشاريع الإصلاحية(١٥) ومن شم ريدت في ١٨٨٧هم ثم زيدت على العشر ربع بالمئة من أجل دفع الغرامة إلى روسيا(٥٠) ومن ثم زيدت في ١٨٨٧هم أو المشر أيضا نصف بالمئة باسم التجهيزات العسكرية (١٥) . إلا أن الموصل كانت تدفع (١٠٥) فقط ونعلل السبب في ذلك ان معدل الحاصل أقل وبخاصة ان أراضي الموصل كانت .

تعتمد على ماء المطر فتكون نتائج الحاصل غير مؤكدة، فضلاً عن الآفات الزراعية وخطر الحرائق<sup>(ء)</sup>. ويبدو أن الأحداث المتكررة في الدولة كان لها دور مؤثر في عدم الالتزام بفرض النسبة المقررة فقد زيدت على العشر ربع المئة بغية دفع الغرامة إلى روسيا بعد حربها مع الدولة، وقد وصلت إيرادات هذه الضريبة في سنجق الموصل سنة ١٣٠٨ه/١٨٩م (١٨٩٠٠)قرش عن طريق الأمانة و (١٨٨٤٣٧٧)قرش عن طريق الالتزام فبلغت (٢٥٤٧٣٨٥) قرش دون تحديد طريقة جبايتها (٥٠٠٠٠).

# ٢-ضريبة الكودة:

واصلها زكاة الماشية.وتفرض على الأغنام والجمال والحيوانات من ابل وبقر وتأتي في المرتبة الثانية بعد ضريبة العشر من حيث الأهمية في الموصل، وتستوفى هذه الضريبة عيناً فكان يدفع

صاحب كل قطيع رأسا على أساس عدد الروؤس .وإن الدولة العثمانية عملت على إلغاء استيفاءها عينا بعد صدور خط كولخانة سنة ١٨٣٩هم بنسبة خمسة قروش عن كل رأس مع عينا بعد صدور خط كولخانة سنة ١٨٣٩هم المربة أثبتت فشلها ويعزى ذلك إلى اختلاف أثمان الأغنام من منطقة وأخرى (٢٠).

وفي عهد التنظيمات سعت الدولة العثمانية جاهدة إلى توحيد الرسوم في كافة مجالاتها، بغض النظر عن ثمن الأغنام، فعين لهذا الغرض موظفون يدعى الواحد منهم (مباشر) إلا أن التجربة أثبتت فشلها لأن سعر الأغنام في عدد من المناطق كان منخفضا فنتيجة لذلك ازدادت الشكاوي وتذمر أصحاب المواشي (٥٠٠).

وتعد هذه الضريبة ذات أهمية في الموصل، إذ كانت نسبتها في العهد العثماني تصل حوالي (٥و ٩) قرش عن الرأس الواحد وهذه الضريبة تفرض عموماً على القبائل الرحالة، إذ كان عدد المواشي "يقدر تقديراً اعتيادياً"، ويبدو ان هذه العملية لم تكن سهلة للحكومة بل تتميز بصعوبتها وذلك لان مراقبة مواشي القبائل السيارة في البادية لا يمكن السيطرة عليها، وتبعاً لذلك فقد تعاقدت الدولة مع شيوخ العشائر بدفع مبالغ معينة، أما في القرى والمدن وكانت تقدر بالعدد. ومن الجدير بالإشارة ان تلك القبائل وأفرادها قد تعرضوا لابتزاز الشيوخ الساعي وراء تحقيق مصالحهم ومنافعهم الشخصية، وان الدولة لم تعد تقرض الرسوم على الحيوانات التي تستعمل في الشؤون الزراعية وذلك دعما وتشجيعا للزراعة، كما تفرض على الإبل التي تستخدم في النقل، وقد بلغت موارد هذه الرسوم على الأغنام ما يقارب (٢ ر١٧٢) قرش (٨٥) .

Y—ضريبة أعمال الطرق (نافعة ويركو سي) وهي من الضرائب الموجودة قبل عصر التنظيمات غير أنها كانت قد اختلفت في طرق استيفائها بين مدة وأخرى، ولابد من الإشارة إلى أن الحصول على الأموال يكون من السكان، ويتم في البداية لترميم الطرق وصيانتها وان الدولة يقع على عانقها أعمار الطرق ونتيجة لعجز خزينة الدولة عن الاستمرار فتحت صناديق خاصة في الولايات لجمع هذه الضريبة، فصدر قرار في 17 م يستوجب مشاركة جميع الذكور في الريف تتراوح أعمارهم بين 17 سنة بالعمل مجانا مدة أربعة أيام في السنة وبمعدل 17 يوما في كل خمس سنوات دفعة واحدة ليصدر قرار آخر سنة 17 م العمل أوها واربعة قروش عن كل يوم من أيام العمل أوها.

٣-ضريبة المسكرات مسكرات رسمي ":نظام هذه الضريبة بدأ بالصدور في يوم السابع من شهر صفر سنة ١٨٦١هم/١٨٦١م وبلغ مقدارها ١٠%عن قيمة الإنتاج من الخمر ويعفى مئتا أقة للاستهلاك الشخصي ورسم على الخمارات باسم بيعه وتعادل ربع أجرة المحل السنوية أي نسبة ٥٢% (١٠٠).

3 - ضريبة استهلاك الملح (طوز رسمي )كانت الدولة تحتكر انتاج الملح وبيعه بموجب نظام الملح الذي صدر سنة ١٨٦٠م فرضت الدولة العثمانية ضريبة عليها بلغ مقداره قرش عن استهلاك كل كيلو غرام من الملح (٢١).

T-ضريبة المعارف: ان نظام المعارف صدر في سنة ١٨٦٩م وتكمن الغاية من إنشاء المدارس وحمايتها ودفع رواتب المعلمين بقيمة ٥%وتتم جباية هذه الضريبة مع نظام المسقفات ويبدو أنه في سنة ١٨٨٥م أضيف النصف على ضريبة الأعشار لتمويل حصة المعارف وكان لهذه الضريبة الدور الأساس في إنشاء مدارس ذات سبعة صفوف في مراكز الولايات فضلا عن مدارس ذات خمسة بمراكز السناجق في أنحاء الدولة كافة (٦٢).

٧ -ضريبة التمتع من ضمن التغيرات المهمة التي حدثت على نظام الضرائب في القرن التاسع عشر إلغاء ضريبة الاحتساب في المدن والاستعاضة عنها بضريبة التمتع( تمتع ويركو سي) أو ما يسمى ضريبة الدخل وقد فرضت على التجار والحرفيين وقد حددت بنسبة ٣% من الدخل في سنة ١٢٧٧ه/١٨٥م وازدادت نسبتها إلى ٤% في سنة ١٢٩٦ه/١٨٩م وبلغت نسبتها إلى ٥%في سنة ١٣٠٦ه/١٨٩م ومنذ سنة ١٢٩٦ه/١٨٩م فرضت هذا الضريبة على الأجانب العاملين في الدولة العثمانية (٢٣).

إلا أنهم اعتصموا بالامتيازات الأجنبية وامتنعوا عن أدائها مما ساعد الدولة على إصدار قرار في سنة ١٨٨٥م أبلغت السفارات الأجنبية بمقتضاه بضرورة استيفائها ويبدو أن أول ما طبق في ولاية الموصل ولم يطبق ويعمم في بغداد والبصرة حتى سنة ١٣٢٧ه/ ١٩٠٩م لأن رسم الاحتساب كان ملغياً في الموصل ولم يلغى في هذه المدن (١٤٠).

في عام سنة ١٩٠٥هم صدر نظام خاص فحواه يتضمن استيفاء الضريبة يقسم على قسمين مقطوع ونسبي فالمقطوع يكون لمن اتخذ محلاً لممارسة الصنعة مثل المتعهدين الأطباء والمهندسين أما النسبي فكان عن الإيراد غير الصافي المقرر للمحل الذي يشغله المكلف ولم يعف منها في الموصل غير أراضي السلطان وأراضي الوقف .وقد وصلت هذه الضريبة سنة .١٨٩٨هم (٥٣٧٣٥١) قرشاً (٢٥) .

كما فرضت على العاملين الأجانب في الدولة العثمانية، ولكنهم تمسكوا بالامتيازات الأجنبية مما ساعد الدولة على إصدار قرار في سنة ١٨٨٥م أعلمت السفارات الأجنبية بمقتضاه بلزوم استيفائها (٦٦). علاوي، المصدر نفسه، ص ٢٣٧.

# مساوئ نظام الالتزام:

نظام الالتزام يجمع الضرائب وهو نظام طبق في الدولة العثمانية وهي بأوج قوتها ثم ما لبث ان أصبح هذا النظام أحد الأسباب الرئيسة لضعف الدولة وانهيارها ولعل من أسباب رفض هذا النظام هو التعسف في جمع الضرائب وكان هذا النوع من تحصيل الضرائب يقوم على نظام المزايدة العلنية من قبل الدولة بعد ما يمنح العطاء الى أحد الأغنياء (الملاكين)، حيث يقوم ذلك الملاك الغني بدفع وتسديد مبالغ مالية لخزينة الدولة مقابل تحصيله للضرائب من الفلاحين ويجمعها لنفسه، إذ (١٧) اتبع تجار الضرائب ووكلاؤهم من الجباة سياسة مجحفة بحق المزارعين وكان هدفها تحصيل أكبر قدر من الربح والابتزاز والرشاوى التي لا علاقة لها بحقوق الالتزام وذلك على الرغم من معرفتهم الدقيقة بأحوال المزارعين من ملازمتهم لعمليات جني المحاصيل، إلا أنهم كانوا يشككون في نزاهة المزارعين ويتهمونهم بالكذب والسرقة وإخفاء جزء غير قليل من المحصول ويكيلون لهم طرقاً من الشتائم والتهديدات معتمدين في ذلك على نفوذهم، وسطوتهم، وعلاقاتهم الوطيدة بالهيئات العثمانية الحاكمة المدنية والعسكرية، مما دفع العديد من المزارعين اليي السفر إلى السفر إلى السفر إلى المقابلة السلطان شخصياً (١٨).

# الخاتمة :في ضوء ماتقدم يتضح ما يلي:

1-ان نظام الالتزام يعد سلبياً وهو من آلات الخراب لما سببه للفلاحين من ماسي و مظالم ولم يجن منها ثمر نافع، إنما هي تسليم مصالح البلاد السياسية (المالية) بيد جماعة من المتنفذين والأثرياء ورجال الحكومة.

٢ كان للملتزمين طرائق وأساليب في الالتزام، إذ كانوا يدّعون الخسارة في ممارسة أعمالهم مقابل تأخير دفع المبالغ التي بذمتهم للدولة، فيلازم أفراد القوة في دار الملتزم ويكون الملتزم مجبراً على الإنفاق عليهم.

٣- على الرغم من الأحداث التي عانت منها الدولة العثمانية خلال سنة (١٢٥٥هـ/١٨٣٩م) إلا إن السلطان عبد المجيد (١٢٥٥هـ ١٨٣٩م-/١٢٧١ هـ/١٨٦١م) الذي خلف والده محمود الثاني السلطان عبد المجيد (١٨٥٥هـ ١٨٣٩م-/١٨٢٩ هـ/١٨٦٩ فقد عمل على إلغاء نظام الالتزام.

3-إنّ الالتزام هو جباية الضرائب في مقاطعة معينة ولمدة معينة نيابة عن الإدارة، يباع في المزاد لمن يتعهد بسداد أعلى مبلغ ، ويقوم الملتزم الذي رسا عليه المزاد بسداد قسم من قيمة الالتزام مقدماً، ثم تقديم كفيل يكفله عن سداد القسم الباقي ، ويصبح الملتزم مخولاً بتحصيل الضريبة العينية التي تقدر قيمتها الدولة على محصول تلك المقاطعة.

٥-كان الملتزم يحتفظ بمردود الأرض لنفسه بعد تسديد ما ألتزم به للدولة وما يتعين عليه من أجور ونفقات ومن يعجز عن تسديد ما ألتزم به للدولة فإنها تضع يدها على أمواله، فإن لم تكف يوضع الملتزم في السجن.

7-لعب الالتزام دوراً مهما في تراكم رؤوس الأموال بيد البرجوازية التجارية والمرابين كما انه ساعد على ازدياد النهب الإقطاعي .

# الهوامش:

- (۱) المنجد في اللغة والأعلام، ط ٤٣، دار المشرق، (بيروت، ٢٠٠٨)، ص ٧٢٠.
- (۲) معاد محمد عابدين وقاسم محمد الحموري، التزام الأراضي في الدولة العثمانية دراسة شرعية ""، مجلة جامعة الملك عبد العزيز : الاقتصاد الإسلامي، م ۲۹، ع۳، محرم ١٤٤٣ه/أكتوبر، (د/م، ٢٠١٦)، ص ٢٦٢.
- (٣) هاملتون جب وبوون هارولد، المجتمع الإسلامي والغرب، ترجمة احمد عبد الرحيم مصطفى، دار المعارف، (القاهرة، ١٩٧١)، ص ٢٠؛ غسان وليد مصطفى الجوادي، أحوال الموصل الاقتصادية ١٨٣٤–١٩١٨م دراسة تاريخية، رسالة ماجستير، كلية التربية، (جامعة الموصل، ٢٠٠٦)، ص ٩٥.
- (٤) عمر صليبي، معالم وأعلام ونضالات في الجزيرة ووادي الفرات في العصر العثماني عمر صليبي، معالم وأعلام ونضالات في الجزيرة ووادي الفرات في العصر العثماني عمر صليبي، معالم وأعلام ونضالات في الجريرة ووادي الفرات في العصر العثماني
- (°) ساطع الحصري، البلاد العربية والدولة العثمانية، جامعة الدول العربية، معهد الدراسات العربية، (د/م،١٩٥٧)، ص٢٣؛ قانون،الالتزام، ويكيبيديا الموسوعة الحرة على موقع الرابط .https://ar.wikipedia.org
- (٦) الأقجة: عملة فضية وهي وحدة النقد القياسية في الدولة حتى النصف الأول من القرن السابع عشر وتسمى بأقجة عثماني أو عثماني أو الأقجة فقط، وقد ضربت الأقجة في عهد الغازي السابع عشر وتسمى بأقجة عثماني أو عثماني أو الأقجة فقط، وقد ضربت الأقجة في عهد الغازي اورخان سنة ٩٧٩هـ/١٣٢٨ واستخدمت لدى العثمانيين بمثابة الدرهم الذي كان يستخدم في البلدان المجاورة العراق ومصر وسوريا وسكت في البداية بعيار ٩٠و وبوزن ٦ قراريط أي ربع مثقال، باعتبار القيراط ١على ٢٤ من المثقال ...وقد تعرض وزن الأقجة إلى انخفاض مستمر مع الزمن بحيث أصبحت تتراوح مابين ربع أو خمس الأقجة الأصلية في القرن السابع عشر، فقد

انخفض وزنها من ٦ قيراط إلى خمسة وثلث قيراط ثم خمسة وربع ...للمزيد من التفاصيل ينظر خليل علي مراد، تاريخ العراق الإداري والاقتصادي في العهد العثماني الثاني ١٠٤٨ خليل علي مراد، تاريخ العراق الإداري والاقتصادي في العهد العثماني الثاني ١٠٤٨ ١٦٢ ١٦٤ ١٠٥٠ من رسالة ماجستير، كلية الآداب، (جامعة بغداد، ١٩٧٥)، ص ٢٣٧ . وسوعة الموصل الحضارية، الطبعة الأولى، المجلد الرابع، دار الكتب للطباعة والنشر، (جامعة الموصل، ١٩٩٢)، ص ٢٦٤ من هامش ٥.

- (۷) الفرسان السباهية :هم الوسطاء الأساسيون بين السلطان والمستفيدين وقوة عسكرية قبل ذلك، وقد شكلوا العنصر الإقطاعي الرئيس في بنيان الدولة الاجتماعي والاقتصادي، وكان ضباط السباهية هم ممثلي الحكومة المركزية في المقاطعات ويشرفون على شؤون الأراضي والمعاملات المتعلقة بها؛ زي هرشلاغ، مدخل إلى التاريخ الاقتصادي للشرق الأوسط، ترجمة مصطفى الحسيني، دار الحقيقة، (بيروت، ۱۹۷۳)، ص ص ۱۸-۱۹؛ غسان وليد مصطفى الجوادي، احوال الموصل الاقتصادية ۱۸۳٤ ۱۹۱۸م دراسة تاريخية، رسالة ماجستير، كلية التربية، (جامعة الموصل، ۲۰۰۱)، ص ٥٠.
  - (٨) هرشلاغ، المصدر السابق، ص ص ١٨ ١٩؛ الجوادي، المصدر السابق، ص ٩٥.
- (٩) عماد عبد السلام رؤوف، الموصل في العهد العثماني فترة الحكم المحلي ١١٩٢- ١١٩٢ه (٩) عماد عبد السلام رؤوف، مطبعة النجف الأشراف، ١٩٧٥، ص ٢٧٥.
- (١٠) وهو الإقطاع الذي يتجاوز وارده السنوي ٠٠٠و ١٠٠ اقجة ويخصص في العادة للولاة والسنجق بكية وغيرهم من كبار رجال الدولة ؛ مراد، تاريخ العراق..، ١٩٧٥)، ص ١٧١.
- (۱۱) وهو الإقطاع الذي يتراوح وارده السنوي مابين ٢٠٠٠ و ٢٩٩ و ٩٩٩ أقجة وهذا النوع من الإقطاع يخصص عادة للزعماء والقادة العسكريين مثل الالآي بك والصوباشي وغيرهم وقد خصصت لبعض شيوخ العشائر ؛ مراد، المصدر نفسه، ص ١٧١.
- (۱۲) التيمار وهي الاقطاعات الصغيرة التي يتراوح واردها بين ۲۰۰۰ أو ۳۰۰۰ أقجة وهو 1999 التيمار وهي الاقطاعات الصغيرة التي يتراوح واردها بين صغار الموظفين كالكتبة وغيرهم الإقطاع العسكري إذ إلا ان الأخيرة أي اقطاعات الكتبة وصغار الموظفين لا يمكن أدراجها ضمن الإقطاع العسكري إذ ان أصحابها لم يكتفوا بأية التزامات عسكرية سواء هم أنفسهم أو باارسال عدد معين من الاتباع المسلحين عند الحاجة . عمراد، المصدر نفسه، ص ۱۷۱.؛ سجى قحطان محمد علي، الإدارة العثمانية في الموصل ۱۸۳۶ ۱۸۷۹م، رسالة ماجستير، كلية الآداب، (جامعة الموصل، ۲۰۰۲)، ص ص ۱۵–11.
- (۱۳) عماد احمد الجواهري، "النظام الإقطاعي في الموصل "، موسوعة الموصل الموصل الموصل الموصل الموصل الموصل، ١٩٩٢)، ص

- (١٤) خليل إبراهيم الخالد، مهدي محمد الازري، تاريخ أحكام الأراضي في العراق، دار الحرية للطباعة، (بغداد، ١٩٨٠)، ص ٥٠؛ عبد العظيم عباس نصار، الأراضي الأميرية العراقية في وثائق عثمانية، جامعة الكوفة كلية التربية الأساسية، ص ٤.
  - (١٥) الجواهري، النظام الإقطاعي ...، ص ٢٣٩. الجوادي، المصدر السابق، ص ٩٦.
    - (١٦) محمد علي، المصدر السابق، ص ١٥١؛ صليبي، المصدر السابق، ص ٧٢.
- (۱۷) هو أبي يوسف بن إبراهيم بن سعد ولد بالكوفة سنة ۱۱ه/ ۲۳۱م ونشأ بها تولى القضاء في بغداد وهو أول من لقب بقاضي القضاة وكان فقيها حافظا للحديث غلب عليه الرأي، توفي في سنة ۱۸۲ ه/ ۸۰۰م ؛ شمس الدين احمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان وفيات الأعيان وأنباء الزمان، تحقيق إحسان عباس ؟ ج ٦، (بيروت، ۱۹۷۱)، ص ص ۳۷۸ ۳۹ ؛ نسيبة عبد العزيز عبد الله الحاج علوي، الإدارة العثمانية في الموصل ۱۹۷۱ ۱۹۰۸ رسالة ماجستير، كلية الآداب، (جامعة الموصل، ۲۰۰۲)، ص ۱۷۲ من هامش (٤).
- (١٨) عباس العزاوي، تاريخ الضرائب العراقية من صدر الإسلام إلى أخر العهد العثماني ١٢ هـ مـ ١٣٥ هـ /١٩١٧م ص ١١٢.
  - (١٩) هرشلاغ، المصدر السابق، ص ٢٥.
- (٢٠) احمد علي الصوفي، المماليك في العراق صحائف خطيرة من تاريخ العراق القريب، (١٧٤٩- ١٧٤٩)، (الموصل، ١٩٥٢)، ص ٢١٥ .
- (۲۱) عبد العزيز محمد نوار سليمان تاريخ العراق الحديث من نهاية حكم داود باشا إلى نهاية حكم مدحت باشا،دار صادر للطباعة و النشر، (القاهرة،۱۹۲۸)، ص ۱۲؛ الجوادي، المصدر السابق، ص ۱۲۱.
- (۲۲) غانم محمد علي، النظام المالي العثماني في العراق ١٢٥٥ ١٣٣٣ هـ /١٨٩٩ على ١٩١٤، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب، (جامعة الموصل، ١٩٨٩)، ص ١٨٩عبد العزيز محمد عوض الإدارة العثمانية في ولاية سوريا (١٨٦٤–١٩١٤)، (مصر،١٩٦٩)، ص ١٨٨.
  - (٢٣) المصدر نفسه، ص ١٨٢؛ الجواهري، النظام الإقطاعي ...، ص ٢٣٩.
- (٢٤) تولى السلطان عبد المجيد الأول (١٨٦١-١٨٧٦م) الحكم بعد وفاة السلطان محمود الثاني ١٨٣٩م وبعد فترة حكم عبد المجيد من أخصب الفترات الإصلاحية التي مرت بها الدولة العثمانية، حيث شهد هذا العهد إصدار مرسومين إصلاحيين مهمين عرف الأول خط كولخانة وصدر في عام ١٨٣٩م أي في مطلع عهد السلطان عبد المجيد وكان هذا الخط الإصلاحي من صنع مصطفى رشيد باشا وكانت التنظيمات التي استهلها الخط بمثابة الاعتراف القانوني والسياسي

بالمتغيرات البنيوية والإدارية التي جرت في عهد السلطان سليم الثالث. محمد علي، المصدر السابق، ص ٣٧.

- (٢٥) العزاوي، المصدر السابق، ص ١١٣؛ المصدر السابق، ص ١٥٢.
- (٢٦) الانقلاب العثماني :وهو العام الذي حدث فيه الانقلاب الدستوري في الدولة العثمانية وكان أول تنظيم حزبي تشهده الموصل،هو تأسيس فرع لجمعية الاتحاد والترقي ؛جاسم محمد حسن العدول، "الموصل في العهد الحميدي ١٢٩٣ –١٣٢٧هـ/١٨٧٦ –١٩٠٩م"،موسوعة الموصل الحضارية، الطبعة الأولى،المجلد الرابع،دار الكتب للطباعة والنشر، (جامعة الموصل،١٩٩٢)، ص
  - (۲۷) مراد، "النظام المالي، ص ۱۸٦.
  - (٢٨) عوض، المصدر السابق، ص ١٨٦؛علاوي،المصدر السابق، ص ٢٤٠.
    - (۲۹) المصدر نفسه، ص ۲٤٠.
- (٣٠) منذ سنة ١٣١١ه /١٨٩٣م عمدت الدولة العثمانية إلى جهاز من الموظفين الحكوميين أطلق التحصيلدارية للإشراف على جمع الضرائب على جمع الضرائب من اصغر وحدة إدارية القرية إلى المدن الكبيرة ؛ علاوى، المصدر السابق، ص٢٤٠.
- (٣١) عماد احمد الجواهري، تاريخ مشكلة الأراضي في العراق (١٩١٤-١٩٣٢)، (بغداد، ١٩٧٨)، ص٥٣. للمزيد من التفاصيل ينظر الحاج علاوي، المصدر السابق، ص ٢٤٠.
- (٣٢) خليل علي مراد وعلي شاكر علي، الموصل وكركوك في الوثائق العثمانية ١٥٢٥- (٣٢) خليل علي مركز دراسات الموصل ١٩٩٥، ص ٢٠٩.
- (٣٣) بييردي فوصيل الحياة في العراق منذ قرن ( ١٨١٤-١٩١٤م )، ترجمة أكرم فاضل، بغداد، (٣٣)، ص٧٩). ٧٩٠٠م.
- (٣٤) الفريق عمر وهبي باشا: هو ضابط نشطا يبلغ من العمر أربعين سنة قدم إلى الموصل قائدا للقوة الإصلاحية في بداية شهر تموز ١٨٩٢م عن طريق نهر دجلة مزودا بصلاحيات واسعة واستثنائية وقد وصف بأنه مأمور إصلاحات خطة العراق بالقوة وهو مفتش أحوال بغداد والبصرة والموصل أرسل بقصد الإصلاحات ضمن الخطة العراقية، إلا انه وقف عند الموصل ويذكر ان أهالي الموصل طالبوا السلطات العليا في استانبول بوضع حد للفوضى وكان ذلك في ولاية عبد القادر. محمد على، المصدر السابق، ص ص ٢٧٤-٢٧٥.
- (٣٥) نمير طه ياسين، الأصناف والتنظيمات المهنية في الموصل منذ القرن التاسع عشر حتى عام ١٩٩٨م، أطروحة دكتوراه، كلية الآداب، (جامعة الموصل، ١٩٩٢)، ص ٩٨٠عـ لاوي، المصدر السابق، ص، ٢٤١.

- (٣٦) أ.م. منتشا شفيلي، العراق في سنوات الانتداب البريطاني، ترجمة هاشم صالح التكريتي، مطبعة جامعة الموصل، (الموصل، ١٩٧٨)، ص ٧٣.
  - (٣٧) على، المصدر السابق، ص ١٣٥.
- (٣٨) محمد سلمان حسن، التطور الاقتصادي في العراق التجارة الخارجية التطور الاقتصادي (٣٨) محمد سلمان حسن، التطور الاقتصادي العراق التجارة الخارجية التطور الاقتصادي، ١٩٦٥–١٩٦٨، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، (بيروت، ١٩٦٥)، ج١، ص ١٢٢؛ الجوادي، المصدر السابق، ص ١٢٢.
- (٣٩) وجيه كوثراني، السلطة و المجتمع والعمل السياسي من تاريخ الولايات العثمانية في بلاد الشام، ط١، مركز دراسات الوحدة العربية، (بيروت، ١٩٨٨)، ص ٥٤؛ حسين محمد القهواتي، "الحياة الاقتصادية في القرن التاسع عشر حتى نهاية العهد العثماني "،موسوعة حضارة العراق، (بغداد، ١٩٨٥) ج،١٠ ص ١٠٤؛ الجوادي، المصدر السابق، ص ١٢٢ ١٢٣.
  - (٤٠) مراد، "النظام المالي"...، ص٢٥٢.
  - (٤١) عوض، المصدر السابق، ص ١٩٤؛ محمد على، المصدر السابق، ص ١٦٤.
- (٤٢) مـن الـضرائب التـي اسـتحدثها الـسلطان محمـود الثـاني ( ١٨٠٨-١٨٣٩م)عـام ١٨٤١هـ/١٨٤٥م بأسماء متتوعة مثل يومية الدكاكين ورسم الماكولات ورسم الفضة والذهب ثم الغيت ١٨٢٥هـ/١٨٣٩م وصدر نظام الويركو التمتع في ١٩ ذي العقدة ١٢٥٤هـ/١٨٣٩م .ينظر طـلال ماجد المجذوب، تـاريخ صـيدا الاجتمـاعي، تقديم الدكتور نقـولا زيـادة، منشورات المكتبـة العصرية، (بيروت، ١٩٨٣)، ص ١١٨.
  - (٤٣) علاوي، المصدر السابق، ص ٢٣٧.
  - (٤٤) محمد على، المصدر السابق، ص ١٦٦.
    - (٤٥) مراد،" النظام المالي"، ص ٢٥٦.
  - (٤٦) دليل العراق الرسمي لسنة ١٩٣٦، ص ص ٣١١–٣١٣.
- (٤٧) حنا بطاطو العراق الطبقات الاجتماعية والحركات الثورية في العهد العثماني حتى قيام الجمهورية، الكتاب الأول، ترجمة :عفيف الرزاز، ط١، (بيروت، ١٩٩٠)، ص ٢٧؛ علاوي، المصدر السابق، ص ٢٣٠ .
  - (٤٨) الجوادي، المصدر السابق، ص ١٣٢.
  - (٤٩) المصدر نفسه، ص ١٣٢؛علاوي، المصدر السابق، ص ٢٣٧.
- (٥٠) نظام إحالة الأعشار: أصدرت الدولة العثمانية أنظمة مالية متعددة أولها في المادية الأعشار بصورة علنية على ان يتم ذلك في المادية الأعشار بصورة علنية على ان يتم ذلك في

مجلس القضاء وتلتزم السناجق سنجقا ...، للمزيد من التفاصيل ينظر الحاج علاوي، المصدر السابق، ص ٢٣٣،٢٣٧.

- (٥١) عوض، المصدر السابق، ص ١٦٧-١٦٨؛ علاوي، المصدر السابق، ص ٢٣٤.
- (٥٢) كانت الأحداث التي تعرضت لها الدولة العثمانية تترك أثارا سيئة في العراق وفي اقتصاده تنعكس على الناس بالضرورة فالحرب الروسية العثمانية سنة ١٨٧٧–١٨٧٨م وضعت السلطات العثمانية إلى مضاعفة الرسوم الجمركية وفرض الضرائب على كل شي تقريبا فهناك ص ١٢٧ الجوادي؛ المصدر السابق، ص ٢٣٦.
  - (٥٣) عوض، المصدر السابق، ص ١٦٧-١٦٨.
- (۵٤) كردتورد بيل، فصول من تاريخ العراق القريب، ترجمة جعفر خياط، (بيروت، ١٩٧١)، ص
  - (٥٥) علاوي، المصدر السابق، ص ٢٣٤.
- (٥٦) علي، المصدر السابق، ص ١١١-١١٢؛مراد،"النظام المالي.."، ص ٢٥٦؛علاوي، المصدر السابق، ص ٢٣٦.
- (۵۷) الياهو دنكور، دليل المملكة العراقية لسنة ١٩٣٥–١٩٣٦، (د/م،١٩٣٦)، ص ٢٣١؛ الجوادي، المصدر السابق، ص ١٣٦.
- (٥٨) عوض، المصدر السابق، ص ٩٧، محمد علي، المصدر السابق، ص ١٦٩ ؛ الجوادي، المصدر السابق، ص ١٣١.
- (٥٩) مراد، "النظام المالي ..."، ص ٢٥٧؛ محمد علي، المصدر السابق، ص ١٦٩؛ الجوادي، المصدر السابق، ص ١٣٣.
- (٦٠) المجذوب، المصدر السابق، ص ١٢٦. إعلاوي، المصدر السابق، ص ٢٣٩ إمحمد علي، المصدر السابق، ص ١٦٩.
- (٦١) مراد، النظام المالي ...، ص ٢٥٧. بمحمد علي، المصدر السابق، ص ١٦٩؛ علاوي، المصدر السابق، ص ٢٣٧.
  - (٦٢) المجذوب، المصدر السابق، ص ١٢٤؛علاوي، المصدر السابق، ص ٢٣٩.
    - (٦٣) مراد، "النظام المالي"، ص٢٥٦؛ المجذوب ، المصدر السابق، ص١١٨.
      - (٦٤) بطاطو المصدر السابق، ص ٢٧؛علاوي،المصدر السابق، ص٢٣٧.
  - (٦٥) عوض، المصدر السابق، ص٧٢ اللمزيد ينظر:علاوي، المصدر السابق، ص٧٣٨.
    - (٦٦) المصدر نفسه، ص٢٣٧.

(٦٧) امجد فاضل فريحات، نظام الالتزام يجمع الضرائب ومتلازمه عبد الله النسور على موقع الرابط https://www.ajlounnews.net

(٦٨) تعسف الملتزمين:فلسطين، على موقع شبكة الانترنيت شبكة.

